

درس فجر الأحد 6/8/9341 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولقد ارسلنا موسى بآياتنا إلى فرعون وملأه فقال أني رسول رب العالمين. فلما جاءهم بآياتنا إذا هم منها يضحكون. اعوذ بالله وما نوريهم من آية - 00:00:00

الله هي أكبير من اختها. وخذناهم بالعذاب لعلهم يرجعون. وقالوا يا أيها الساحر ادعوا لنا ربك بما عهدا إلينا لمهتدون. فلما كشفنا عنهم العذاب إذا هم يمكثون. ونادى فرعون في قومه قال يا قومي أليس لي - 00:00:18
الأنهار وهذه الانهار تجري من تحتي أفلأ تبصرون؟ ألم أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يبيث ولا يكاد يبيث. لولا الذي عليه آسورة من ذهب أو جاء معه الملائكة مقترب - 00:00:39

استخف قومه فاطاعوه إنهم كانوا قوماً فاسقين لما انتقمنا منهم فاغرقناهم أجمعين. فجعلناهم سلفاً ومثلاً للآخرين لا حول تضمنت هذه الآيات قصة موسى مع فرعون وهذه القصة كما تقدم كثيراً ما يذكره الله - 00:00:59

لكن يذكرها في بعض مفصلة ومبسطة ورياضتها في بعضها يشار إليها وفي هذا الموضع ذكرت مختصرةً ومجملةً بالآيات وذكر فرعون وقومه ولقد أرسلنا موسى بآياتنا أرسله بالآيات ولقد أتيتنا موسى تسع آيات ببيانات - 00:01:45
بني إسرائيل منها العصا واليد قال فاتي بها إن كنت من الصادقين فالقى عصاه ونزع يده ولقد أرسلنا موسى بآياتنا فقال أني رسول رب العالمين فلما جاءهم بآياتنا لا هم منها يضحكون - 00:02:36

يضحكون منها سخريةً أكثر الأمم نستهزئ بالأنبياء ويسهرون به من الوعيد يستهزئون بالآيات عالم من جهلهم وضلالهم التكذيب إذا هم منا يضحكون وما نريد من آية الله أكبير من اختها وخذناهم بالعذاب لعلهم أخذهم الله بانواع العذاب - 00:03:11
العاجل في الدنيا قبر الطوفان قبل الغرق عليهم والجراد والقمل والضفادع والدم وخذناهم بالعذاب لعلهم يرجعون بانواع العذاب لعلهم يتوبون يرجعون عن غيهم كفرهم وعندتهم وقالوا يا أيها الساحر ادعون إلى ربكم - 00:04:02
في بعض الآيات يا موسى وذكر السحر على من نوع التعظيم لأن السائل عندهم معظم يزعمون أن موسى ساحر يقولون يا إليها الساحر ادعوا لنا ربك إننا لمهتدون ربما ان قولهم ادع لنا ربك انه سخرية ايضا - 00:04:51

ادعوا لنا ربكم قولهم ائتنا بما تعددنا إننا لمهتدون قال الله فلما كشفنا عنهم العذاب لما كتب عنهم العذاب دنيوي العاجل لم يفج بقولهم إننا لمهتدون وقولهم لأن كشفت أن الرزق لنؤمن لك ولترسلن معكم الأسماء - 00:05:22

العهد ورجعوا إلى أيهم واستمروا على كفرهم وعندتهم ونادى فرعون في قومه أيضاً وهذا من مرور هذا الطاغية من غروره ينادي قومه نادى في قومه ونادى فرعون في قومه قال يا قومي أليس لي ملك بشيء - 00:05:54

وهذه الانهار تجري من تحتي يفخر بملكه يظهر ويحاطب قومه ويقول أليس لي ملك مصر وهذه الانهار تجري من تحته انهار طرق ومجاري اصوله وتحته مجالسه التي يجلس فيها وهذه الانهار تجري من تحتي. أفلأ تبصرون - 00:06:25
أفلأ تبصرون ألم أنا خير من هذا الذي هو مهين الخير من هذا المهيب يعني موسى وهو المهين الخبيث بحق الموتى يقول ألم أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يبيث - 00:07:07

بما فيه من من تقل اللسان أو لصحة اللزغة التي في لسانه التي موسى عندما طلب من ربه أن يمدده باخيه هارون وافصح مني نساء فارسلهما يريدا ولا يكاد يبيث - 00:07:35

ودي أقول فلولا الذي عليه سورة من ذهب إلا وانه بشورة من ذهب يدل على يعني المال والغنى والثرى أن ربه يمدده بانواع الزينة لأن

هذا هو المطلب مطلب هؤلاء الكفارة وامثالهم والجاهلة مطلبهم زينة الدنيا - 00:08:01

فهم يعتبرون الميزان عندهم هو حظور الدنيا كما قال الجهلة من بنى اسرائيل في شأن قارون انه لذو حظ عظيم لولا انقي عليه سورة النساء او جاء معه الملائكة المقتنيين - 00:08:36

استخف قومه فاطاعوه واثر عليهم اطاعوه في موسى عليه السلام انهم كانوا قوما فاسقين استخف قومه فاطاعوه انه كانوا قوما فاسقين. قال الله فلما اسفونا وهذا معناه اغضبونا فلما اسفونا اي اغضبونا. فلما اسفونا انتقمنا منهم - 00:08:59

واغرقناهم اجمعين اغرق الله فرعون وقومه كما فصل الله ذلك في اياته واتباعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم ما غشيهم وظل فرعون قومه وما هدى فلما ادركه الغرق قال امنت انه لا الله الا انت - 00:09:29

انتقمنا منهم فاغرقناهم في اليم لانهم كذبوا بآياتنا وكانوا انا فلما اسفونا انتقمنا منهم فاغرقناهم اجمعين فجأناهم سلفا ومذهبنا لهم عبرة للمعتبرين وسلفا القوم الكافرين وجعلناهم كما قال تعالى وجعلناهم ائمة - 00:10:01

ائمة سلف لمن جاء بعدهم من الكفارة المعاندين والطغاة المعاندين نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:10:36

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى في تفسير قول الله تعالى ولقد ارسلنا موسى بآياتنا الايات لما قال تعالى واسأل ما ارسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن الله يعبدون. ايش؟ اجعلنا من دون الرحمن الله يعبدون - 00:11:13

نعم بين تعالى هذا موسى ودعوته التي هي اشهر ما يكون من دعوات الرسل ولان الله تعالى اكثرا من ذكرها في كتابه قصة موسى مع فرعون كثيرا ما يذكره الله في السور المكية - 00:11:42

كما في سورة الاعراف وطه مفصلة ويدرك سبحانه وتعالى قصة موسى مع بنى اسرائيل الصور المدنية كما في سورة البقرة المائدة الله اكبر الله قصة مفصلة في سورة في سورة القصص - 00:12:10

ولان الله تعالى اكثرا من ذكرها في كتابه. فذكر حالهما فرعون. ولقد ارسلنا موسى بآياتنا التي دلت دلالة قاطعتنا لا صحة ما جاء به في العصا والحي. عليه السلام كالعصا. نعم. ايش - 00:13:11

العصا والحياة بدون واو يعني العصا ايوا الحين اش بعده هذى الجراد والقمل الى قمل وارسال الجراد والقمل الى اخر الايات نعم. الى فرعون وملائئه فقال اني رسول. فقال اني رسول رب العالمين - 00:13:45

ونهاهم عن عبادة ما سواه فلما جاءهم بآياتنا اذا هم منها يضحكون اي ردوها وانكروها واستهذأوا فلما جاءهم فلما جاءهم بآياتنا الله منها يضحكون اي ردوها وانكروها ظلما وعلوا فلم يكن لقصور بآيات وعدم وضوح فيها. ولهذا - 00:14:26

قال من اية لله اكبر من اختها هداية متأخرة اعظم من السابقة واحذنناهم بالعذاب الجراد والقمل والضفادع والدمع ايات ايات مفصلات لعلمهم يرجعون الى الاسلام ويزنون له ليزول الشرك هم وشرهم ويدعون - 00:15:05

لعلمهم يرجعون الى الاسلام ويدعنون له. نعم. ليزول شركه ايش؟ ليزول. ها شركهم وشرهم. وقالوا عندما نزل عليهم العذاب. يا ايها الساحر يعنون موسى عليه السلام. وهذا اما من باب التهكم - 00:15:37

واما ان يكون هذا الخطاب عندهم مدح ايش يقول؟ واما ان يكون هذا الخطاب عندهم مدح ان فتضرعوا اليه بما يخاطبون به من يزعمون انهم علماؤهم وقالوا يا ايها الساحر بما عهد عندك - 00:16:10

اي بما خصك الله به وفضلك به من الفضائل والمناقب ان يكشف عنا العذاب. اتنا لمهتدون انكشف الله عنا ذلك فلما كشفنا عنهم العذاب اذا هم يمكثون. اي لم يفوا بما قالوا. بل غدروا واستمروا على كفر - 00:16:52

وهذا كقوله تعالى وارسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدمع استكروا و كانوا قوما مجرمين. ولما وقع عليهم البت قالوا يا موسى ادعوا لنا ربكم بما عهد فيما عهد عندك لئن كشفت عنا العذاب لنؤمن لك - 00:17:19

فإن كشفت عنا الرجس لنؤمن لك ولترسلن معك بنى اسرائيل فلما كشفنا عنهم الرجذين اجلهم بالغوه اذا هم يمكثون ونادي فرعون في قومه قال مستعليا بباطله وجنوده يا قومي علي سليمكم مصر اي الستم المالك - 00:17:50

اي السنت المالك لذلك المتصرف فيه وهذه الانهار تجري من تحت اي الانهار المنسحبة من النيل. اي الانهار المنسحبة من النيل في وسط القصور والبساتين افلا تبصرون هذا الملك الطويل العريض - [00:18:23](#)

وهذا من جهله البليغ حيث افتخر بابن خارج عن ذاته ولم يفخر باوصاف حميدة ولم يفخر باوصاف حميدة. ولا افعال سديدة لا الله الا الله ام انا خير من هذا الذي هو مهين - [00:18:50](#)

يعني قبحه الله بالمهين موسى ابن عمran الرحمن الوجيه عند الله اي انا العزيز وهو الذليل المهازن المحتقر فاينما خير؟ ومع هذا فانه لا يكاد يبيين. اما في ضميره بالكلام - [00:19:24](#)

ومع هذا فانه لا لا يكاد يبيين. اها. عما في بالكلام. هم لانه ليس بفصيح اللسان وهذا ليس من العيوب في شيء اذا كان يبيين ما في قلبه ولو كان ثقيلا عليه الكلام - [00:19:46](#)

ثم قال فرعون فلولا القى عليه اسورة من ذهب اي فهل كان موسى في هذه الحالة ان يكون مزيينا مجملا بالحلبي والاساور مقتربين. يعاونونه على دعوته ويفيدونه على قوله اي استخف فرعون عقولهم بما ابدى لهم من هذه الشبه - [00:20:14](#)

التي لا تسمن ولا تغبني من جوع. ولا حقيقة تحتها. وليست دليلا على حق ولا هذا باطل ولا تروج الا على ضعفاء العقول. فاي دليل يدل على ان فرعون محق - [00:20:53](#)

فيكون فيكون ملك مصر له وانهاره تجري من تحته واي دليل يدل على بطلان ما جاء به موسى لقلة اتباعه ونقل لسانه وعدم تحلية وعدم تحلية الله وعدم تحلية الله له بأسورة من ذهب - [00:21:12](#)

ولكن فرعون لقي ملأ لا معقول عندهم فمهما قال اتبعوه من حق وباطل انهم كانوا قوما فاسقين فبسبب فسقها بسبب فسقهم طيب قيض لهم فرعون يزيين لهم الشرك والشر فلما اسفونا اي اغضبونا بافعالهم - [00:21:39](#)

انتقمنا منه فاغرقناهم اجمعين. اجعلنا فاجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين ليعتبر بهم المعتبرون ويتعظ باحوالهم المتعظون انت نعم بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم قال الامام مجد الدين عبدالسلام ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:22:11](#)

في كتابه المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم باب كراهة تنفس المصلي له او عن يمينه لا الله الا الله لا الله يقول المؤلف باب ذكر - [00:22:55](#)

يعني الدليل على راحت ان يتتنفس المصلي قبل وجهه او على اليمين سواء كان في المسجد خارج المسجد لكن اذا كان في المسجد فلا يتدخل لا كبر وجه ولا عن يمينه - [00:23:29](#)

وداعا يساره ان البساط في المسجد مطلقا هو خطيئة البساط في المسجد خطيئة اذا كان خارج المسجد فانه يرزق عن يساره تحت قدمه كما سيأتي في الحديث واشد ذلك البصاق - [00:24:01](#)

نصلى امام وجهه ان هذا ينافي العظيم الله فان الله قبل وجهه المصلي واليمين ايضا جهة لها فضل ان يبصق عن يمين لكن تحت قدمه وظاهر الدليل هو التحرير لان فيه النهي - [00:24:31](#)

وتغليظ لما وجد نخامة في قبلي المسجد وجاء بعرجول فحكتها بيده الشريفة صلى الله عليه وسلم هو تحريم البساط اما المصلي تلقاء وجهه نعم اقرأ عن ابى هريرة وابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم - [00:25:13](#)

يقول رضي الله عنه عن ابى هريرة وابى سعيدة رضي الله عنهم نعم. نعم ابى هريرة وابى سعيد رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار المسجد - [00:25:57](#)

ولا حصاة فتحتها نعم. وقال اذا تنفس احدكم فلا يتتنفس قبل وجهه عن يساره او تحت قدمه اليسرى متفق عليه وفي رواية البخاري فيدفنها وانا انس ان النبي صلى الله عليه ظاهره - [00:26:22](#)

ظاهر انه حتى ولو كان في المسجد لانهم في الحديث خطيئة وكفاره اذا احتاج انه يبسط ويدفنها. يوم كانت المساجد ترابية يعني يقول بقدم كذا ويدفعه ما اما الان فلا يجوز للبساط لا عن يمينه ولا عن شماله - [00:27:00](#)

ما دامت ادام المسجد مفروش بهذا الفرش فانه لا يتيسر ولا يمكن دفنه وقد وسيأتي ان الرسول ارشد من احتاج الى البساط ان

يأخذ طرف ثوبه مثل كذا حتى ان الرسول ما استلف - 00:27:25

طرف ندائي وبصق فيه وفرقه وهكذا كان الناس يفعلون يحتاج الى ان يبسط يبسط في طرف ثوبه ويفرقه لا حول كل سنة وانت طيبين اذا قام احدكم في صلاته فلا يبزق النقب لقبلته - 00:27:50

ولا ولكن ان يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه هذا طرف ردائه نعم فبصق فيه. يعني انت تطبيق او تعليم بالفعل تعليم بالفعل ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه - 00:28:24

فقال اوي اوي فعل هكذا؟ او فقال او يفعل هكذا. نعم. رواه احمد والبخاري. والحمد ومسلم نحوه بمعنى من حديث ابي هريرة نعم باب في ان قتل الحية والعقرب والمشي اليسيير للحاجة لا يكره - 00:28:56

ايها الاكرم من المؤذيات مما يقتل بالحل والحرم ومن ذلك انه اللي يشرع قتلهم ولو في الصلاة الحية والعقرب للمصلني انه يقتلها ولو احتاج الى بعض الشيء المشي اليسيير نعم باب - 00:29:34

باب في ان قتل الحية والعقرب والمشي اليسيير للحاجة. لا يكره يعني في الصلاة كلها يعني في الصلاة ان قتل الحية والعنف والمشي اليسيير في الصلاة لا يكره. نعم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسود - 00:30:24

الدين في الصلاة العقرب والحياة. رواه الخمسة وصححه الترمذى وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في البيت والباب عليه مغلق فجئت فمشي حتى فتح لي - 00:30:58

ثم رجع الى مقامه الباب امامه الباب نام وووصفت ان الباب في القبلة. رواه الخمسة الا ابن ماجة باب في ان عمل القلب لا يبطل. لا الله الا الله - 00:31:26

حديث ابي هريرة طيب قال رحمة الله الحديث نقل ابن عساكر في الاطراف نقل ابن عساكر في الاطراف وتبعله المزي وتبعله المصنف ان الترمذى صححه والذى في النسخ انه قال حديث حسن - 00:32:05

ولم يرتفع به الى الصحة واخرجها ايضا ابن حبان في في صحيحه والحاكم وصححه. وفي الباب عن ابن عباس عند الحاكم باسناد ضعيف. وعن ابي عبد الله مندل وهو ضعيف وفي اسناده امين - 00:33:08

مندل. نعم. ايه خله مندل. وكذلك شيخه محمد ابن عبد الله ابن ابي رافع. وعلم اليوم مرئا احدى نساء النبي صلى الله عليه واله وسلم. عند البخاري ومسلم. وعن عائشة - 00:33:36

وعن ابن عمر عن احدى نساء النبي صلى الله عليه واله وسلم. عند البخاري وعن عائشة عند ابي على الموصى وفي اسناده معاوية ابن يحيى الصدفي ضعفه الجمهور وعن رجل من بنى عدي بن كعب عند ابي داود باسناد من قبل - 00:33:56

قوله امر بقتل الاسودين تسمية الحية والعقرب بالاسودين من باب التغريب ولا يسمى بالاسود في الاصل الا الحية. والحديث يدل على جواز قتل الحية والعقرب في الصلاة من غير كراهة وقد ذهب الى ذلك جمهور العلماء كما قال العراقي وحكى الترمذى عن - 00:34:27

جماعة عن جماعة كراهة ذلك. منهم ابراهيم النخاعي. وكذا روى ذلك عن ابراهيم ابن ابي شيبة المحل هذا إذا يعني اقترب منه اما ان يطلبها لا ان الطلبة هما يستدعي عمما - 00:35:01

كثيرا انصرافا حقيقة انه يقتله الا ان يخشى منهم يعني في حالات بعض الحالات يمكن انه يلاحظ انها مثلا يمكن يؤذى ان يؤذيان احدا قريب منه نائما او من هذا القبيل فانه - 00:35:28

يمشي بعض الشيء او يتقدم او لانه الحشرات الخبيثة الحية روى ابن ابي شيبة ايضا عن قتادة انه قال اذا لم تتعرض لك فلا تقتلها الى ان تتعرض - 00:36:04

قال العراقي واما من قتلها في الصلاة علي بن ابي طالب وابن عمر وقال العراقي واما من قتلها في الصلاة. يعني يريد يذكر الذين يعني فعلوا وطبقوا مضمون هذا الحديث - 00:36:39

من السلف اما قال العراقي واما واما من قتلها في الصلاة او هم بقتلها فعلي ابن ابي وابن عمر باسناد صحيح انه رأى ريشة ويصلبي

انه انه رأى ريشة ريشة نعم ها وهو يصلي ايه فحسب - 00:37:10

انها عقرب فضربيها بنعله. ايه ورواه البيهقي ايضا وقال فضربيها برجله وقال حسبت انها عقرب ومن التابعين الحسن البصري وابو العالية وعطا ومورق العجل وغیرهم انتهى استدل المانعون من ذلك - 00:37:44

اذا بلغ الى حد الفعل الكثير دوية والكارهون له كالنخاع في حديث ان في الصلاة لشغل المتقدم. وب الحديث وب الحديث اسكنوا في الصلاة عند ابي داود ويحاب عن ذلك بان حديث الباب خاص فلا يعارضه ما ذكروه وهكذا يقال فيه - 00:38:21

كل فعل كثير ورد الاذن به ك الحديث حمله صلى الله عليه واله وسلم لامامة وحديث خلعه للنعل وحديث صاته صلى عند علمه بعمل كثير يجب عمل كثير وحمل النبي صلى الله عليه وسلم لامامة ايضا ليس لا ينسب عملا كثيرا الا انه - 00:38:49

نعم قد يقال انه كثير لكنه متفرق نعم وحديث صاته صلى الله عليه صلى الله عليه واله وسلم على المنبر. ونزعه ورجوعه بعد ذلك. يعني لحاجة في حاجة واحد يعني يريد المؤلف ان يقول وكذلك يحتاج لشيء من هذا النوع - 00:39:22

بقتل الحية والعقرب. نعم وحديث امره صلى الله عليه واله وسلم بدرء الماء وان افضى الى المقابلة وحديث في مشيه لفتح الباب الذي بعد هذا الحديث. وكل ما كان كذلك ينبغي ان يكون مختصا - 00:39:56

في عموم ادلة المنهي واعلم ان الامر بقتل الحية والعقرب مطلق غير مقيد بضربة او وقد اخرج البيهقي من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله - 00:40:21

كفاك للحياة ظرية اصبتها ام اخطأتها؟ وهذا يوهم التقى بالظرفية قال البيهقي وهذا انصاح فانما اراد والله اعلم وقوع الكفاية وقوع الكفاية بها في الاتيان بالمؤمر. فقد امر صلى الله عليه واله وسلم بقتلها. واراد والله - 00:40:41

الله اعلم اذا امتنعت بنفسها عند اذا امتنعت بنفسها عند الخطأ عند الخطأ. نعم. عند الخطأ ولم يرد به المنهي من الزيادة على ضربة واحدة ثم استدل البيهقي على ذلك بحديث ابي هريرة عند مسلم. من قتل وزحة في اول ضربة - 00:41:12

فله كذا وكذا حسنة. ومن قتلها في الظرفية الثانية فله كذا وكذا حسنة. ادنى من قال ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة. ادنى من الثانية. قال في شرح السنة - 00:41:42

وفي معنى الحية والعقرب كل ضرر مباح القتل ايش كل عندي ضرر كذا ها منظم مكتوب عنده كل ضرر مباح القتل الكذ ونحوها انتهت لا الله لا واضح والله اعلم ان المقصود دفع الضرر - 00:42:02

لو سجد لذلك الحمد لله نعم ما ما يظهر لي انه اذا كان يخشى خطر منها قال رحمة الله باب في ان عمل القلب لا يبطل وان طال عمل قلبي عن الافكار - 00:42:50

تفكير الانسان وهو يصلي لا يبطل الصلاة يخطر بباله اشياء في كذا يفكرة ان يفعل كذا او يتذكر امور مرت عليه مما يعسر التخلص منه وهذا من لا يبطل الصلاة - 00:44:10

حديث النفس حديث النفس لا يبطل الصلاة الانسان لا يؤخذ بحديث النفس ما تجاوز عن امة ما حدثت به انفسها ما لم تعمل نعم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلاه ادبر الشيطان - 00:44:44

وله ضرط حتى لا يسمع الاذان. فاذا قضي الاذان اقبل فاذا ثوب بها ادبر. فاذا قضيت تثواب اقبل حتى يخطر بين الماء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما يكن يذكر حتى يظل الرجل ان يدري كم - 00:45:14

احكم ثلاثا صلى او اربعا فليس جد سجدين وهو جالس متفق عليه. وقال البخاري قال عمر اني لو اجهز جيشي وانا في الصلاة رضي الله عنه في فرد من افكار وافكار واحد يفكرة - 00:45:44

في امور من امور الدنيا فكر في في البيع والشراء ها هو اخر يفكرة في باطل من فهو ولعب او معصية اخر اخر يفكرة في خير في في علم - 00:46:11

عمل خيري فكانه سيفعل. وهذا عمر رضي الله عنه يفكرة وهو يصلي في تجهيز الجيوش للجهاد في سبيل الله وهذه الاحاديث ظاهرة الدالة على المطلوب وهو ان حديث النفس لا يبطل الصلاة وان طال - 00:46:33

لكن اذا ادى افظله ذلك الى الشك في الصلاة فهذا هو الطريق ان يبني على اليقين وفي اخر الصلاة يسجد سجدين وهذا الحكم سيأتي في باب سجود السهو الله المستعان - [00:47:04](#)

نعم انتهى الباب نعم ما اسمك يجب على المسلم ان يدافع يدافع يدافع بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمة الله - [00:47:28](#)

الله تعالى بلوغ المرام باب حد الشاري وبيان المسكر حد الشايب عقوبة شارب الخمر الشارب اذا اطلق في هو شارب الخمر باب ذكر حد العقوبة يجب يعني انفاذها على شارب الخمر - [00:48:08](#)

تعبير المعلم في ذلك انه يعني واضح انه يذهب الى ان عقوبة الشارب حج وهي من كثرة الخلاف العقوبة بتعزيز او حد فيه خلاف والاظهر انه لانه كان في عهد النبي وعهد ابي بكر - [00:48:41](#)

يضرب اربعين بالجديد والنعال ولكن اخيرا لما جرى هذا الامر الناس يا جماعة الصحابة ان يكون ان يجعل الشارب ثمانين جلدة هذا ما رأه الخليفتان رجل عمر وعلي رضي الله عنهم - [00:49:10](#)

ومن معهما من الصحابة جلدة صار ذلك سنة ولكن ليس قطعا انه ليس كحد القاذف الزاني المنصوصين في القرآن بكلام الله سبحانه وتعالى نعم باب حد الشاري وبيان المسكري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتى برجل قد شرب الخمر فجلس - [00:49:53](#)

وجلده بجربيتين نحو اربعين، قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر الناس فقال عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون فامر به عمر ابن متفق عليه ولمسلم عن علي رضي الله عنه في قصة الوليد ابن عقبة - [00:50:48](#)

جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين ابو بكر اربعين وعمر وكل سنة وهذا احب الى وفي الحديث ان رجلا شهد عليه وهذا احب الى وكل سنة وهذا احب الى وفي الحديث ان رجلا شهد عليه انه رأه جلد اربعين. جلد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:06](#)
واربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الىك. فان الاشارة ترجع الى الاخير في الثمانينات. هذا هو الاصل نعم.
وفي الحديث ان رجلا شهد عليه انه رأه يتقياً الخمر فقال عثمان انه لم يتقياًها حتى شربها - [00:51:32](#)

ما في شك تكبيء تقيؤ الخمر يستلزم انه شرب ما تفيأ الا وقد شرب نعم وعن معاوية رضي الله عنه عنها النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في شارب الخمر اذا شرب في الهدوء ثم اذا شرب فجلدوه ثم اذا شرب - [00:51:52](#)
ثم اذا شرب الرابعة فاضربوا عنقه. اخرجه احمد وهذا لفظه والرابعة ذكر الترمذى ما يدل على انه منسوب اشهد الترمذى مما يدل على انه منسوخ واخرج ذلك ابو داود صريحا عن الزهرى - [00:52:22](#)

لا الله الا الله لو شرب يعني هذا المضطرب لو شرب ثم شرب ثم شرب ولم يحد وكم يحج هذا الشأن كل يعني الذنوب التي لها كفارات او حدود لا تتكرر الا بعد - [00:52:41](#)

بعد الحج والتکفیر فمن تعلم ان يوجب الحج فحج ثم فانه يحج مرة ثانية وهكذا اما اذا حصل التکریر او التکرار قبل الحج او قبل التکفیر فانه لا يجب عليه لا لا يتکرر الواجب لا يتکرر الحد ولا - [00:53:11](#)

تتکرر الكفاره وفي هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام جيء بشارب امر به فجلد وهكذا في المرة الثانية اذا قال اذا شرب ثم فاضربوا عنقه ذكر الترمذى وغيره - [00:53:40](#)

ان حكم القتل منسوخ هذا هو الظاهر الذي عليه لا اعلم لا اذکر ان احدا يقول بانها الحكم محكم وانه يقتل ان الشارب يتکرر منه الشرب انه يقتل كان عندك اه نعم الظاهرية وابن حزم نصر القتل في الرابعة - [00:54:10](#)

والله ما ادري سبحان الله على كل حال هذا هو الظاهر ان شاء الله الشرب يعني ليس هو من فيقول ابن حزم لمن دنا ثم جلد ثم زنا ثم جلد ثم زنى لكن ساکنه عنده ما في قياس - [00:54:39](#)

يقول فانه يقتل في المرة الرابعة هذا هو مذهب الظاهرية ونصر ابن حزم هذا القول ودافع عنه واحتج له جمهور العلماء ومنهم الائمة الاربعة فيرون ان القتل في الرابعة منسوخ وحکي الاجماع على ذلك قال الترمذى قال الترمذى انه لا يعلم في عدم - [00:55:16](#)

اختلافاً بين أهل العلم في القديم والحديث. وقال الشافعي والقتل منسوخ بحديث قبيصة بن لؤي ان الشرب وان كان منكرا وقبضا
شرا لكن حتى يعني قتله يعني ملاحظة فيه التخفيف - [00:55:36](#)

التغليظ كيف وقد اقترب هل هل عقوبة تعزيز او هي حج ثم بانه يحج تحدي القاذف الصواب انه لا يقتل ولو تكرر خمس مرات او
ست مرات اذا تكرر بعد الحج - [00:56:08](#)

كذب فجل ثم شرب فجل ثم شرب فجر نعم بعده احسن الله اليكم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا ضرب احدكم فليتقي الوجه متفق عليه - [00:56:48](#)

لا الله الا الله هذا الحديث لا يختص في حد الشارب او بعقوبة الشارب هذا ادب عام في الظرب حدد او تعزيزا او ادبا اذا ضرب
 احدكم فليتقي الوجه. فلا يجوز ضرب الوجه - [00:57:14](#)

لا في لا في الظرب تأدبا ولا في الظرب حدا ولا في الظرب تعزيزا اذا ضرب احدكم من يتق الوجه المؤلف كانه ختم به يعني آما
 يتعلق الحدود التي هي من قبيل الجلد كجلد الزاني - [00:57:46](#)

والقاذف والشارب انه اراد ان يجعل في الحديث متعلق بهذه الابواب كلها اذا ضرب احدكم فليتقي الوجه نعم احسن الله اليكم عن
ابن عباس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقام الحدود في المساجد رواه الترمذى والحاكم - [00:58:27](#)

المسجد يجب احترامها واقامة الحدود يترتب عليها امور تنافي حرمة المسجد الاوصوات يمكن الذي عليه الحج يكون منه صياغ او
قد يحصل منه آ يعني النجاسة بيكول او ما اشبه ذلك - [00:58:57](#)

وان كان الحج يعني من نوع اي حد الرجم هذا ظاهر فمعنى الحديث صحيح ان الحدود لا تقام بما يترتب على ذلك من المفاسد
المختلفة من تلويث المسجد بما قد يحصل ويترتب - [00:59:33](#)

اقامة الحج في المسجد من نجاسة وان كان قطع يترتب عليه ايضا الدم والدم المشهور والمعروف انه نجس وان لم يكن
نجد فهو القزاره والمساجد يجب دياتها عن - [00:59:58](#)

كل ذلك حكم الحديث حسن لغيره نتكلم عليه ها طيب لا غير البسام ولا الصدعاي وش قال اترك الحلاق. قال اخرجه ابن ماجة
وفي اسناده اسماعيل ابن مسلم المكي ضعيف من قبل حفظه - [01:00:20](#)

واخرجه ابو داود والحاكم وابن السكن والدارقطني والبيهقي من حديث حكيم ابن حزام ولا بأس باسناده. مهم. وله طرق اخر والكل
متعاضدة وقد عمل به الصحابة اخرج ابن ابي شيبة عن طارق ابن اوتى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه برجل في حد فقال
اخرجاه من المسجد ثم اظرباه - [01:00:54](#)

واسنده على شرط الشيختين المعنى الفقهي خلافه قال والى عدم جواز اقامة الحد وعلى والى عدم جواز اقامة الحد في المسجد
ذهب احمد واسحاق والковفيون بما ذكر من الدليل فقط. نعم - [01:01:19](#)

والتعليم ان التعليم اقوى من الدليل على ما على ما قيل فيه بسام قال ذلك ان المساجد تصنان عن اللعنة عن ايش ؟ عن اللعنة المزعج
هذا الصناعي ايه طيب قال ذلك ان المساجد تصنان عن اللعنة المزعج ورفع الاوصوات تلويث بالنجاسات وايقاف تمام هذا في -
01:01:43

يسبب وقوع تسبب وقوع ذلك كله او بعده كما اقول هذا الكلام الملاحظ ولا ولا ريب فيها اولا مجالا لمنازعتك. نعم بخلاف اه اللي
يمكن يقام في المسجد لأن ما يترتب عليه شيء من هذا كله - [01:02:20](#)

نعم وعن انس رضي الله عنه قال لقد انزل الله تحريم الخمر كيف على هذا يتكلم على الخمر وانواعه نسأل الله العافية في
العلماء احسن الله اليكم ذكر البسام - [01:02:50](#)

اه في يعني في حد الخمر هل هو ثمانون او اربعون او ان ما بين الأربعين والثمانين يكون من باب التعزيز ان رأى الحاكم زيادة والا
اقتصر على الأربعين. قال ذهب الائمة احمد - [01:03:10](#)

وابو حنيفة والثوري ومن تبعهم من العلماء الى ان الحد ثمانون ودليلهم على ذلك اجماع الصحابة لما استشارهم عمر. عليكم

بستني وسنة الخلفاء الراشدين. هذه سنة الخلفاء الراشدين نعم. فقال عبدالرحمن بن عوف اجعله كاشف الحدود ثمانيين فجعله.

01:03:26 - وذهب الشافعي الى ان الحد

اربعون وهو رواية عن الامام احمد جملة من الحان الحنابلة منهم ابو بكر وشيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وشيخنا عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى قال شيخ الاسلام ابن تيمية فيما نقل - 01:03:52

عنه في الاختيارات وال الصحيح في حد الخمر احدى الروايتين الموافقة لمذهب الشافعي وغيره ان الزيادة على الأربعين الى الشمانيين ليست واجبة على الاطلاق بل نعم بل يرجع فيها الى اجتهاد الامام. كما جوزنا له الاجتهاد في صفة الضرب فيه - 01:04:08

كما جوزنا لهم الاجتهاد كما جوزنا له الاجتهاد في صفة الظرب فيه وقال في المغني ولا ينعقد الاجماع على ما خالف فعل النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر تحمل الزيادة من عمر على انها تعزير يجوز فعلها اذا رأه الامام - 01:04:26

الله المستعان لا اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم وفعل ابى بكر رضى الله عنه اللهم صلي وسلم اللهم صلي وسلم المتأمل مجموع الدلة يعني تبين له ان الامر هكذا - 01:04:51

يعني ان الشماني ما هو بحق يعني مقطوع به لا يجوز العدو عنه وترى انه تحدي الطالب في المنصوص اليوم ثمانيين جلدة او كل واحد منها مئة جلدة ليس - 01:05:37

بهذه الدرجة ويظهر من القصة انهم قدروا هذا التقرير باجتهاد وكان هذا القول المذهب الشافعي ورواية عن احمد واختيار لا عدول من المشكل والصعب ان ان نقارن هذا حد ما عند الرسول - 01:05:55

انما اربعين وكذلك ابو بكر رضي الله عنه اظن انه يعني هكذا حصل التمادي كما في عهد كما حصل في قصتي التي جرت في عهد عمر والغالب التمادي نسأل الله العفو والعافية - 01:06:29

هذا هو الظاهر. نعم هو تعزير لكن لا ينقص منه ينقص من عن الأربعين نعم نعم بعدك يا محمد يا ارشاد. احسن الله اليكم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 01:07:09

قال رحمه الله ما هي الامور التي يحكم على الانسان فيها بالردة ويخرج عن الاسلام؟ اعوذ بالله نسأل الله العافية هذا باب عظيم وخطير الردة عن الاسلام اعظم الجرائم الردة - 01:07:54

الارتداد عن الاسلام وهي الكفر الكفر بعد الاسلام ومن يرتدي عن دينه فسوف يأتي الله فلازم حتى يردوكم عن دينهم ان استطاعوا ومن يرتد منكم عن دينه فيمتهن وهو كافر - 01:08:15

اولئك حبطة اعمالهم ان الذين ارتدوا على ادبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان الردة الاسلام تكون بالقول وبال فعل وبالاعتقاد هذا هو الصحيح اقول بكل ما ينافق الشهادتين شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 01:08:31

وهما اصل والدخول في الاسلام بهما والخروج يكون بما ينافقهما من قول او فعل او اعتقاد ونسمع كلام الشيخ السلام عليكم الجواب وبالله التوفيق قد كثر كلام اهل العلم في هذا الباب وكثرت تفصيلاتهم وايراد انواع بل افراد من - 01:09:12

المكفرة يقول كثرة قد كثر كلام اهل العلم في هذا الباب وكثرت تفصيلاتهم وايراد ان يذكرون اشياء من الاقوال واثياء من الافعال يقولون انها يعني توجب يعني الردة والخروج عن الاسلام - 01:09:43

انواع كثيرة ذكروها في باب المرتد او حكم المرتد نعم. احسن الله اليكم وكثرت تفصيلاتهم وايراد انواع بل افراد من الاشياء المكفرة وربما تركوا ما هو نظير تلك الافراد او اولى منها. تركوها - 01:10:06

تركه هذا انهم ما قصدوا الاستيعاب ما قصدوا الاستيعاب وانما ما ذكروه من باب التمثيل من باب الامثلة نعم وال الاولى في هذا الباب بل وفي غيره ان تذكر اجناس الاشياء والاصول التي ترجع اليها لاجل اذا ذكرت الاشياء تفصيلا كانت تمثيلا - 01:10:24

والمرجع الى الاصول الثابت بالكتاب والسنن والاجماع. فالكافر وهو ضد المسلمين والمرتد هو الذي كفر بعد اسلامه بقول او فعل او اعتقاد او شك بقول او فعل او اعتقاد او شك - 01:10:50

لا اله الا الله تابع للاعتقاد نعم السلام عليكم وحد الكفر الجامع لجميع اجناسه وانواعه وافراده هو جحد ما جاء به الرسول او جحد

بعضه كما ان الايمان اعتقاد ما جاء به الرسول والتزامه جملة وتفصيلا. فالايمان والكفر ضدان متى ثبت احدهما ثبتوتا كاملا

01:11:11

الآخر وقد يكون مع الانسان من الايمان وفروعه ما يستحق به المدح والثواب ومعه من شعب الكفر والنفاق. ما يستحق عليه الذمة والعقاب. ومراد الفقهاء في الكلام على المرتد هو الذي لا يبقى معه من الايمان ما يحقن دمه. فنقول - 01:11:50

الكافر نوعان احدهما الكفار الذين لم يدخلوا في دين الاسلام ولا انتسبوا للايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم من اميin واهل كتاب من يهود ونصارى ومجوس وعبدة اوثان على اختلاف انواعها. ودهريين وفلسفية - 01:12:10

ففة وغيرهم من اصناف الكفار والمحبيين عن دين سمي الكافر الاصلي هذا كان اصلي فهؤلاء الجنس دل الكتاب والسنّة في موضع كثيرة جدا واجماع المسلمين على كفرهم وشقائهم وخلودهم في نار جهنم - 01:12:30

وتحريم الجنة عليهم على سبيل الاجمال يعني. لا على سبيل على سبيل التعبين اليهود والنصارى والشركىن وكانت كلهم في الى جهنم ان الذين كفروا من اهل الكتاب والشركىن في نار جهنم خالدين فيها - 01:12:51

نعم سلام عليكم لا فرق بين عالمهم وجاهلهم واميin وكتابيهم وعوامهم وخصوصهم وهذا امر معلوم بالضرورة من دين الاسلام فهذا القسم ليس الكلام فيه انما الكلام في القسم الثاني الذين ينتسبون لدين الاسلام ويزعمون انهم مؤمنون بمحمد صلى الله - 01:13:12

الله عليه وسلم ثم يصدر منهم ما ينافي هذا الاصلي ويزعمون بقائهم على دين الاسلام وانهم من اهله. فهؤلاء لتكفيرهم اسباب متعددة ترجع كلها الى تكذيب الله ورسوله وعدم التزام دينه ولو اذن ذلك. فمنها الشرك بالله تعالى والشرك - 01:13:35

بالرسول فالشرك بالله اما شرك الشرك باسم الله فمنها الشرك بالله تعالى والشرك بالرسول. التعبير غريب وجديد يعني الشرك بالرسول نعم يقصد الشرك بالرسول تسوية يعني احدا بالرسول عليه الصلاة والسلام - 01:13:55

في وجوب الطاعة ووجوب الاتباع من رفع شخصا الى مرتبة الرسول في وجوب الطاعة والاتباع وهو كافر بهذا والشيخ عبر عنه بالشرك بالرسول نعم الشرك بالله اما شرك في الربوبية بان يعتقد احدا شريكا له في في الملك او التدبير او الخلق لبعض - 01:14:20

المخلوقات او الرزق الاستقلالي. واما واما شرك في الوهيته وعبادته. بان يصرف نوعا من انواع العبادات لغير الله تعالى بان يدعوه غير الله من انبياء او اولياء او غيرهم او يسجد لغير الله او يذبح لغير الله او ينذر لغير الله - 01:14:52

او يعتقد ان احدا يستحق اللوهية والعبادة مع الله تعالى. او يجعل بينه وبين الله وسائل يتقرب اليهم يقربوه الى الله كما هو شرك المشركين الذين اخبر الله عنهم في كتابه. وامثلة هذا لا تحصى ولكن هذا اصله الذي - 01:15:12

ارجع اليه. والنوع الثالث من الشرك الشرك بالرسول. وذلك انه لا يتم الايمان بالرسول حتى يعتقد انه رسول الله الانس والجن والعرب وغيرهم في اصول الدين وفروعه. وفي جميع ابواب الدين وانه خاتم النبىين لا نبى بعده. فمن اعتقد - 01:15:32

انه رسول الى الانس دون الجن او الى العرب دون غيرهم او في بعض مسائل الدين دون بعضها او في شرائع الدين دون دون حقائقه وباطنه او ادعى لنفسه انه رسول الله او صدق من ادعها. فكل هذه الامور وشبيهها - 01:15:52

بالرسول وكفر بالله وتکذیب لله ورسوله وخروج عن الدين. السبب الثاني من اسباب الكفر عدم الايمان الكتاب والسنّة وذلك انه لا يؤمن عبد حتى يعتقد ان القرآن كلام الله صدق كله وحق كله ويلتزم حكمه. وكذلك كلام - 01:16:12

الرسول صلى الله عليه وسلم يعتقد انه صدق كله وواجب التزامه كله. فمن جحد القرآن او شيئا منه ولو اية او امتهنه او استهزأ به او ادعى انه مفترا او او مخترقا او ادعى فيه ما ادعاه زنادقة الملاحدة من اهل الوحدة والفلسفة من ان - 01:16:32

انه تشريع للجمهور والعوام وانه تخمير للامور ورموز اليها. ولم يصرح بالحقيقة فكل هذا كفر بالقرآن عن الدين كذلك من زعم ان له خروجا عما جاء به الرسول من الشرع العظيم. والصراط المستقيم وكذلك من انكر احدا من الانبياء - 01:16:52

الذين نص الله عليهم او نص رسوله صلى الله عليه وسلم عليهم او شيئا من كتب الله المذكورة بالكتاب والسنّة. فهو مكذب للقرآن والسنّة بل طريقة المؤمنين بل طريقة المؤمنين. الايمان بجميع كتب الله المنزلة على انبيائه. وبجميع - 01:17:12

بالله وملائكته وكتبه ورسله كل هذه لا قضاء او انكر الملائكة احد الملائكة او جحد من نص القرآن عليهم جبريل او ميكائيل. نعم

السلام عليكم بل طريقة المؤمنين الایمان بجميع كتب الله المنزلة على انبیانه وبجميع انبیانه ورسله الى الخلق. لا يفرقون -

01:17:32

احد من رسله ولا كتبه. ومن انكر البعث والجزاء والجنة والنار فهو مكذب لكتاب والسنة. ومن جاحد وجوب الصلاة او وجوب الزكاة الصيام او الحج فهو مكذب لله ورسوله لكتاب الله وسنة نبيه واجماع المسلمين. وهو خارج من الدين - 01:18:04

ال المسلمين ومن انكر حكما من احكام الكتاب والسنة ظاهرا مجمعا عليه اجماعا قطعيا. كمن ينكر حل الخبز والابل والبقر والغنم ونحوها. مما هو ظاهر او ينكر تحريم الزنا او القذف او شرب الخمر. فضلا عن الامور الكفرية والخusal - 01:18:24

شركية فهو كافر مكذب لكتاب الله وسنة رسوله. متبع غير سبيل المؤمنين وكذلك من جحد خبرا او وكذلك من جحد خبرا اخبر الله به صريحا او اخبر به الرسول. وهو حديث صحيح صريح فهو كافر بالله ورسوله. وكذلك من شك في - 01:18:44

في شيء من ذلك بعد علمه به ومثله لا يجهله فهو كافر. لانه تارك لما وجب عليه من الایمان مكذب لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لكن هنا تقييد لا بد منه. وهو ان المتأولين من اهل القبلة الذين ظلوا واطلوا. احسنت - 01:19:04

وبالباقي الكلام نعم يا محمد. نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم بناء الكنائس في بلاد المسلمين الكنائس المعروفة انه معادي جدا صعبة ولا يجوز بناؤها في بلاد المسلمين - 01:19:25

لا سيما جزيرة العرب لكن اذا فتح المسلمون بلاد النصارى صالحونهم على البقاء فانهم يتربكون لهم كنائسهم الا انهم لا يحدثون كنيسة. لا يحدثون كنائس جديدة. بل قالوا اهل العلم ولا يرممون ما خرب من - 01:20:05

القديمة فبناء الاذن ببناء المساجد ببناء الكنائس في ديار المسلمين هذا من اعظم المنكرات ومن التمكين للكفار للكفار والكافر ولا سيما جزيرة العرب فلها خصوصية والكنائس التي يعني احدثت يجب هدمها - 01:20:41

الكنائس التي احدثها النصارى ولو باذني ولاة البلاد انه يجب هدمها يجب على على ولي الامر ان يأمر بهدمها نسأل الله العافية هي هذه بيوت الشرك ان النصارى يعبدون المسيح وامه - 01:21:17

جزيرة العرب لها خصوصية لا يجتمع في جزيرة العرب دينان ليس الا دين الاسلام نعم الله يحفظ الكنيسة الاعلى منها الان ما احد ينتبه يعملون بها صبحهم الله اعلى من الكنيسة - 01:21:55

كلها كلها يعني موجودة في البحرين موجودة في الكويت نسأل الله العافية اعوذ بالله هذى مشرفة على على الكنيسة طوائف النصارى. نعم. كلها لا فرق. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - 01:22:22

ما هو ضابط قطع الصف لا الله الا الله عصام تترك الصف ولا تتم ضد الاتمام كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر باتمام الصفوف تمام فان تمام الصوم من كمال الصلاة - 01:22:46

او من تمام الصلاة كان لم يأمر بتسوية الصفوف واتمام الصفوف الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قالوا وكيف تسب الملائكة؟ قال يتمنون الصف الاول فالاول نعم ويقول كذلك احسن الله اليك وما حكم ذلك - 01:23:24

بحكم انه حرام ما يجوز ان تتعمد ترك اتمام الصف لامر النبي صلى الله عليه وسلم باتمام الصفوف نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم الجمع بين النسبة والراتب - 01:23:53

هذا يتعلق بالمسألة العامة الذي يظهر انه لا مانع يعني تتفق مع العامل على مرتب ثابت تعطيه نسبة بحسب انتاجه نعم احسن الله اليكم. يقول السائل صلاة التراويح هل يرجح في حكمها - 01:24:29

ما ترجح في حكم الزيادة على حد الشارب ما نdry وش يعني صاحب هذا السؤال الذي يحتاج يشرح سؤاله وصلاة التراويح من مسائل يعني ما فيها نسبة التراويح سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 01:24:53

وقد سنه وادرك والصحابة رضي الله عنهم اقاموا صلاة التراويح في عهد عمر من الروايات انه انها كانت ثلاثة وعشرين وبعدهم في بعض الروايات انه رتبها على احدى عشر ركعة - 01:25:32

والامر في عدد الركعات الامر فيها واسع لا تقييد لا بحداشه ولا بثلاثة وعشرين للناس ما تيسر لهم اذا صلوا حداشر واطالوا فيها كان

حسنا اذا صلى ثلاثة وعشرين فلا حرج ان شاء الله - [01:25:52](#)

نعم احسن الله اليكم يقول السائل اه يقول السائل عبر الشبكة ما حكم وظعي روایات الماء على القبور لشرب منها الطيور حتى الماء الذي تشرب منه الطيور لا تحططها على القبور - [01:26:22](#)

الارض واسعة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة اه انا مهندس حاسوب اعمل في احدى الشركات بوظيفة ادارية اه بحكم خبرتي الفنية السابقة آآ احد احد العملاء يريد مني تحضير واعطاء دورة فنية تدريبية بشكل - [01:26:46](#)

شخصي خارج مواعيد العمل الرسمية وذلك لانه حاليا غير متوفرة هذه الدورة بقسم التدريب الخاص بشركتي اه فالعميل يريد مني تحضير دورة بشكل خاص من خبراتي. ويعطيني اجرا على هذه الدورة - [01:27:17](#)

مع العلم لو قمت بالدوره سيكون تحضير الدورة من مواد متوفرة على الشبكة وبعض كتبى الخاصة وستكون ساعات الدورة خارج مواعيد العمل الرسمي فهل في ذلك اشكال فيما ذكرته لا يظهرون فيه اشكال ما دام انه لا يتنافى مع عملك الذي انت - [01:27:39](#)

يعني ملزم به وبينك وبين صاحب العمل عقد كان لا يتنافى معه ولا يفوت شيئا منه. ولا يؤدي الى مزاحمته آآ يعني تخصص الشركة التي كنت تعمل فيها حسب يعني توصيفك لا يظهر فيه - [01:28:07](#)

ما يمنع نعم والله اعلم احسن الله اليكم يقول السائل اذا اختلف نعم سهال الاخير احسن الله اليكم. يقول السائل اذا اختلف رجالان على امر من الامور وقال احدهم ان كان ما قلته خطأ فلك على ذبيحة مثلا او مبلغ من المال فما حكم هذا - [01:28:38](#)

لا لا هذا رهان انه ما يجوز هذا رهان واكل للمال بالباطل. نعم ويقول كذلك وما حكمه ايضا ان كان من الطرفين كله كله واحد هذا عطا ولا صواب هذا من اقول من - [01:29:04](#)

من نوع السباق الذي لا لا يجوز اكل المال به والله اعلم. نعم. تفضل - [01:29:37](#)